

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧١ لسنة ٢٠٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى الحكم الصادر من مجلس تأديب وصلاحية القضاة في طلب الصلاحية رقم ١٣ لسنة ٢٠١٩

المقيدة برقم ٤ لسنة ١٤١٤ صلاحية بجلسته المعقودة في ٢٠٢٠/٢/١ :

وعلى حكم مجلس التأديب الأعلى في الطعن رقم ٦ لسنة ٢٠٢٠ بجلسته المعقودة

في ٢٠٢١/٣/٨ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرار:

(المادة الأولى)

ينقل السيد / أبو القاسم محمد فنجري أبو جبل - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة دمياط الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية ، بوزارة التموين والتجارة الداخلية ، تعادل درجة وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ رمضان سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٢ أبريل سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسي